

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣٠ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٥٢٠م<sup>٢</sup> الواقعه بقرية منشأة ناصر

التابعة للوحدة المحلية لقرية أم صابر بمركز بدر بمحافظة البحيرة لصالح مديرية التربية والتعليم

بالبحيرة بالمجان لإقامة مدرسة إعدادي عليها ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : طول ٤٥م يحده أرض ملك الوحدة المحلية بها تشوين للسكة الحديد .

الحد القبلي : بطول ٤٥م يحده شارع ترابي بعرض ١٠م ثم أرض ملك الوحدة المحلية .

الحد الشرقي : بطول ٥٦م يحده حرم السكة الحديد بعرض متغير من ٣٨/٣٥م .

الحد الغربي : بطول ٥٦م يحده حرم ترابي بعرض ١٢م ثم أسفلت بعرض ٦٠,٧٠م .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٩ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب